

الدكتور جوزيف إميل رزق الله

إعادة المحاكمة أمام القضاء الإداري

مكتبة دار المحامي الحقوقية

إعادة المحاكمة أمام القضاء الإداري

جوزيف اميل رزق الله :المؤلف

محتوى الكتاب

المصطلحات

كتاب "إعادة المحاكمة أمام القضاء الإداري" والتوازن بين الواقعية والقانون
إشكالية الهيئة المختصة بإعادة النظر أمام ديوان المحاسبة
مقدمة

القسم الأول: خصائص إعادة المحاكمة أمام القضاء الإداري وشروط قبولها
الباب الأول: ماهية إعادة المحاكمة وخصائصها
الفصل الأول: طرق الطعن غير العادية ونشأة إعادة المحاكمة أمام القضاء
الإداري

الفقرة الأولى: طرق الطعن غير العادية في نطاق القانون العام
الفقرة الثانية: نشأة إعادة المحاكمة في نطاق القانون العام
الفصل الثاني: الخصائص التي يتميز بها الطعن عن طريق إعادة المحاكمة
الفقرة الأولى: الخصائص المشتركة بين إعادة المحاكمة وطرق الطعن غير
العادية الأخرى

النبذة الأولى: إن إعادة المحاكمة تعتبر من طرق الطعن غير العادية
النبذة الثانية: إن الطعن عن طريق إعادة المحاكمة ليس له مفعول موقوف للتنفيذ
النبذة الثالثة: إن إعادة المحاكمة تخضع للقاعدة العامة التي تفرض تقديم الطعن
خلال مهلة شهرين

النبذة الرابعة: إن مهلة إعادة المحاكمة لا تنقطع إلا بتقديم المعونة القضائية
الفقرة الثانية: الخصائص التي يتميز بها الطعن بإعادة المحاكمة
النبذة الأولى: تقدم إعادة المحاكمة من أحد الخصوم طعنا بقرارات وجاهية
صدرت بحقه

النبذة الثانية: إن إعادة المحاكمة لها طابع استثنائي ونطاق ضيق
النبذة الثالثة: إن إعادة المحاكمة لا تقبل إلا في حال وجود نص صريح بشأنها
النبذة الرابعة: إن إعادة المحاكمة لا تقبل إلا لأحد الأسباب الواردة ذكرها صراحة
في القانون

الباب الثاني: الشروط المطلوبة لقبول إعادة المحاكمة أمام القضاء الإداري
الفصل الأول: الأحكام القابلة للطعن عن طريق إعادة المحاكمة
الفقرة الأولى: نطاق الطعن لجهة القرارات القابلة لإعادة المحاكمة في كل من
لبنان وفرنسا

النبذة الأولى: القرارات القابلة للطعن عن طريق إعادة المحاكمة في لبنان
النبذة الثانية: القرارات القابلة للطعن عن طريق إعادة المحاكمة في فرنسا
الفقرة الثانية: القرارات التي اعتبر الاجتهاد أنها بمنأى من الطعن عن طريق
إعادة المحاكمة

الفصل الثاني: مهلة الطعن بإعادة المحاكمة وشروطه الشكلية

الفقرة الأولى: مهلة الطعن بإعادة المحاكمة

النبذة الأولى: مهلة الطعن بإعادة المحاكمة في فرنسا

النبذة الثانية: مهلة الطعن عن طريق إعادة المحاكمة في لبنان

النبذة الثالثة: مهلة الطعن عن طريق إعادة المحاكمة في مصر

الفقرة الثانية: الشروط الشكلية المطلوبة لقبول طلب إعادة المحاكمة

النبذة الأولى: الشروط الشكلية لقبول إعادة المحاكمة بمقتضى القانون الفرنسي

النبذة الثانية: الشروط الشكلية لقبول إعادة المحاكمة بمقتضى القانون اللبناني

النبذة الثالثة: الشروط الشكلية لقبول إعادة المحاكمة بمقتضى القانون المصري

الفصل الثالث: الأشخاص الذين يجوز لهم الطعن بإعادة المحاكمة

النبذة الأولى: صفة طالب الإعادة ومصلحته بمقتضى القانون اللبناني

النبذة الثانية: صفة ومصلحة طالب الإعادة بمقتضى القانون الفرنسي

خاتمة القسم الأول

القسم الثاني: أسباب الطعن بإعادة المحاكمة في كل من لبنان وفرنسا ومصر

الباب الأول: الحكم على أحد الخصوم لعدم تقديمه مستندا حاسما موجودا في

حوزة خصمه

الفصل الأول: أن يكون المستند المذكور حاسما

الفقرة الأولى: مفهوم المستند الحاسم

النبذة الأولى: تعيين المستند الحاسم بشكل يثبت وجوده على أرض الواقع

النبذة الثانية: الأثر الحاسم للمستند على الحكم المطلوب الإعادة بصدده

الفقرة الثانية: تطبيقات نظرية المستند الحاسم في الاجتهاد الفرنسي واللبناني

النبذة الأولى: حالات لم تبرز فيها مستندات اعتبرها الاجتهاد حاسمة

النبذة الثانية: حالات اعتبر فيها الاجتهاد المستندات غير المبرزة ليست مبررة لقبول طلب إعادة المحاكمة

الفصل الثاني: عدم تقديم أحد الخصوم المستند الحاسم الموجود في حوزته
الفقرة الأولى: وجود المستند الحاسم في حوزة الخصم بعيدا عن متناول طالب الإعادة

النبذة الأولى: شرط ألا يكون المستند الحاسم في متناول طالب الإعادة أو كان بإمكانه الاستحصال عليه

النبذة الثانية: شرط ألا يكون طالب الإعادة على علم بوجود المستند الحاسم أو بمضمونه

الفقرة الثانية: حجب الخصم الآخر المستند الحاسم وامتناعه عن تقديمه أو إبرازه
النبذة الأولى: عدم اشتراط القصد الاحتيالي أو نية الحاق الضرر بطالب الإعادة
النبذة الثانية: مدى اعتبار المطالبة بتقديم المستند الحاسم شرطا واجبا لقبول إعادة المحاكمة

الباب الثاني: استناد الحكم المطلوب الإعادة بصدده الى أوراق مزورة

الفصل الأول: صدور الحكم المطلوب الإعادة بصدده بالاستناد الى أوراق مزورة
الفقرة الأولى: موقف الفقه والاجتهاد في فرنسا بالنسبة الى مفهوم التزوير
المبرر لقبول إعادة المحاكمة

النبذة الأولى: موقف الفقه في فرنسا بخصوص التزوير الذي يكون سببا لإعادة المحاكمة

النبذة الثانية: المستند المزور الذي يعتد به الاجتهاد في فرنسا لقبول طلب إعادة المحاكمة

الفقرة الثانية: التزوير الذي يعتد به في القانون اللبناني لقبول إعادة المحاكمة
النبذة الأولى: التزوير المبرر لقبول إعادة المحاكمة وفقاً للفقه والاجتهاد في لبنان

النبذة الثانية: التزوير بالمعنى الجزائي بمقتضى قانون العقوبات اللبناني

الفصل الثاني: أن يكون للمستند المزور أثرا حاسما على الحكم المطلوب الاعادة بشأنه

الباب الثالث: مخالفة الأصول الجوهرية في التحقيق والحكم

الفصل الأول: إعادة المحاكمة بسبب مخالفة الأصول الجوهرية في التحقيق

الفقرة الأولى: الأصول الجوهرية التي تفرض تعيين مستشار مقرر يتولى التحقيق في مواجهة الفرقاء (مبدأ الوجاهية)

النبذة الأولى: مدى السلطة التي يتمتع بها المقرر في إجراء التحقيق وفي تقدير الأدلة

النبذة الثانية: عدم وضع المستشار المقرر تقريره بالشكل المطلوب وخرقه لمبدأ الوجاهية أثناء التحقيق

الفقرة الثانية: الأصول الجوهرية التي تفرض إبداء مفوض الحكومة مطالعته
الفقرة الثالثة: الأصول الجوهرية التي تكّرس حق الدفاع وتفرض دعوة الفرقاء للاطلاع على التقرير والمطالبة

النبذة الأولى: عدم الإلتزام بالمهل المحددة ونتائج
النبذة الثانية: أصول إحاطة الفرقاء علماً بوضع تقرير والمطالبة كي يتسنى لهم إبداء ملاحظاتهم

النبذة الثالثة: إن الملاحظات على التقرير والمطالبة لا تعتبر من اللوائح التي يتوجب تبادلها بين الفرقاء والجواب عليها

النبذة الرابعة: موجب إحاطة الفرقاء علماً بوضع التقرير والمطالبة وحدوده ونتائج خرقه

الفصل الثاني: إعادة المحاكمة لمخالفة الأصول الجوهرية في الحكم
الفقرة الأولى: سلطة المجلس في فتح التحقيق والمحاكمة

النبذة الأولى: ختام مرحلة التحقيق في لبنان ورفع يد المقرر عن القضية
النبذة الثانية: مخالفة أصول التحقيق والمحاكمة في فرنسا التي تتميز بطابعها الحصري ونتائجها

الفقرة الثانية: الأصول الجوهرية لناحية تأليف هيئة المحكمة والمذاكرة
النبذة الأولى: مخالفة الأصول الجوهرية في تأليف هيئة المحكمة
النبذة الثانية: عدم مراعاة الأصول الجوهرية في الحكم التي تفرض المذاكرة المكوّنة لقناعة المحكمة

الفقرة الثالثة: موجب تعليل الحكم ونتائج الإخلال به
النبذة الأولى: إنعدام التعليل لا نقصه يعدّ مخالفة للأصول الجوهرية
النبذة الثانية: إفتقار الحكم الى الحثثيات القانونية والواقعية ونتائج
الفقرة الرابعة: إغفال الإشارة الى الأوراق الأساسية والبحث في الأسباب والإدعاءات والمطالب

النبذة الأولى: الإشارة في الحكم الى الأوراق الأساسية وملاحظات الفرقاء على التقرير والمطالبة

النبذة الثانية: بيان الحكم للأسباب والإدعاءات والمطالب والردّ عليها

الفقرة الخامسة: إن تشويه الوقائع خلافا لتقديرها أو تفسيرها وحده يسمح بإعادة المحاكمة

الفقرة السادسة: الأصول الجوهرية التي تفرض إفهام الحكم في جلسة يتم إبلاغ مواعدها من الخصوم وبيان مشتملاته وشكلياته

النبذة الأولى: إفهام الحكم في جلسة يتم إبلاغ مواعدها من الخصوم
النبذة الثانية: مشتملات الحكم وشكلياته والبيانات التي ينبغي أن يتضمنها تحت طائلة إعادة المحاكمة

خاتمة القسم الثاني

القسم الثالث: المفاعيل المترتبة على تقديم الطعن والحكم الصادر بنتيجته

الباب الأول: ولاية المحكمة النازرة بطلب إعادة المحاكمة

الفصل الأول: إعطاء المراجعة وصفها القانوني الصحيح

الفصل الثاني: حدود سلطة القاضي الناظر بطلب الإعادة

الباب الثاني: المفاعيل الناشئة عن تقديم طلب إعادة المحاكمة وعن قبوله

الفصل الأول: إن تقديم الطعن لا يوقف تنفيذ الحكم المطلوب الإعادة بشأنه

الفصل الثاني: المفعول الناشر لقبول الطعن عن طريق إعادة المحاكمة

الباب الثالث: التعسف بتقديم إعادة المحاكمة وطرق الطعن الممكنة بالحكم

الفصل الأول: الجزاءات الممكنة من جرّاء التعسف في تقديم إعادة المحاكمة

الفصل الثاني: طرق الطعن الممكنة بالحكم الصادر بنتيجة إعادة المحاكمة

الفقرة الأولى: قاعدة عدم جواز إعادة محاكمة على إعادة محاكمة

الفقرة الثانية: عدم إمكانية إسترداد الحكم الصادر بإعادة محاكمة (Rabat

d'arrêt)

خاتمة القسم الثالث

الخاتمة

لائحة بالمصادر والمراجع

المراجع العربية

Références françaises

فهرس الموضوعات